

وزارة المالية

قرار رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٣

بشأن القائمة المعفاة من تقديم التأمين أو الضمان

عند التمتع بنظام السماح المؤقت

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته وما ورد
بالمادة (٩٨) من هذا القانون ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن قواعد التعامل
مع بعض المصدرين ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٠٢٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن السماح المؤقت والدروباك ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن قواعد التعامل
مع بعض المصدرين ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٨٧١ لسنة ٢٠٠١ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى
رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠٠٢ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى
رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قرارات وزير المالية أرقام (٢٦٧ ، ٣٨٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٩٦٨ ، ١٢٧٦ ،
١٣١٧ ، ١٥٦٩ لسنة ٢٠٠١ ، ١٧٧ ، ٥٩٤ ، ٧٦٤ ، ١٣٦٦ ، ١٥٣٢ لسنة ٢٠٠٢ ،
٣٩ لسنة ٢٠٠٣) بشأن القائمة المعفاة من تقديم التأمين أو الضمان عند التمتع بنظام
السماح المؤقت ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١/٨ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن القواعد والإجراءات
المنظمة للسماح المؤقت ورد الضرائب والرسوم الجمركية ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تضاف المنشآت التالية إلى المنشآت التى تضمنتها قرارات وزير المالية أرقام (٢٦٧ ، ٣٨٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٩٦٨ ، ١٢٧٦ ، ١٣١٧ ، ١٥٦٩ لسنة ٢٠٠١ ، ١٧٧ ، ٥٩٤ ، ٧٦٤ ، ١٣٦٦ ، ١٥٣٢ لسنة ٢٠٠٢ ، ٣٩ لسنة ٢٠٠٣) وتعفى من تقديم التأمين أو الضمان المنصوص عليه فى المادة (٩٨) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ :

اولا - منشآت تضاف لقطاع الملابس الجاهزة :

- الشركة الصناعية لتنمية الصعيد (انكوييد) .
- شركة مارتكس فاشون للملابس الجاهزة .

ثانيا - منشآت تضاف لقطاع الصناعات الهندسية والإلكترونية :

- شركة موج للهندسة والصناعة .

(المادة الثانية)

يصحح اسم شركة (ميدو مصر) مستلزمات الموبيليا والديكور والوارد بالقرار رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠٠٢ ضمن المنشآت التى تضاف لقطاع الصناعات الهندسية ليصبح الاسم شركة مستلزمات الموبيليا والديكور (سيرو مصر) .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٣/٢/١٨

وزير المالية

دكتور / مدحت حسانين